mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح سنن أبي داود - 400 - الشيخ عبد الكريم الخضير

عبدالكريم الخضير

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم قل ليستوي الذين يعلمون الذين الا يعلمون بسم الله الرحمن الرحيم والحمدلله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد فيسر مؤسسة معالم السنن ان تقدم لكم - 00:00:00

سلسلة بعنوان شرح سنن ابي داود لفضيلة الشيخ الدكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء حفظه الله اه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 00:00:43

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول المؤلف رحمه الله تعالى باب الاستبراء من البول الاستبراء من البول و يعني التحفظ منه والتنظف وازالة اثاره من البدن لانه نجس - 00:01:20

ولا تجوز مزاولة النجاسات لا لمريدي الصلاة ولا لغيره حتى لو كان في غير وقت صلاة لا يجوز للانسان ان يزاول نجاسة ان كان بعضهم يرى ان الامر فيه سعة - 00:01:49

حتى يأتي وقت الصلاة ومعلوم ان ازالة النجاسة شرط من شروط صحة الصلاة عند اكثر اهل العلم وان كان بعظهم يرى انها لا تشترط وان وجبت وبعضهم يطلق السنية على ازالتها - 00:02:04

وهو قول معروف عند المالكية لكن قوله جل وعلا وثيابك فطهر استدل به اهل العلم على تطهير الثياب ومن باب اولى تطهير البشرة ويتبع ذلك تطهير البقعة التي يصلى عليها - 00:02:29

وطهارة الثوب وطهارة البدن وطهارة البقعة. شرط لصحة الصلاة يقول رحمه الله تعالى باب الاستبراء من البول السين والتاء للطلب نزل الاستسقاء طلب السقيا والاستشفاء طلب الشفاء والاستبراء طلب البراءة - 00:02:55

من البول من البول وقال هذه وان كان بعضهم حملها على الجنس ورأى ان جميع الابوال نجسة على ما سيأتي بالحديث في حديث صاحبي القبرين الا ان الرواية الاخرى تفسرها - 00:03:26

فهل هذه بدل من الظمير في قوله في الرواية الاخرى من بوله يعني بقول الادمي واما بول غير الادمي فالخلاف بالمعروف والشافعي يرون ان جميع الابوال نجسة استدلالا بالحديث ومنهم من يرى - 00:03:50

ان بول ما يؤكل لحمه طاهر استنادا الى حديث العرانيين وان النبي عليه الصلاة والسلام امرهم بشرب اموال الابل مما يدل على طهارتها وطاف على الدابة وهي لا تؤمن ان تبول في المسجد - 00:04:11

ما يدل على الطهارة وهذا هو القول الراجح يقول رحمه الله تعالى حدثنا زهير بن حرب وهناد بن السري قالا حدثنا وكيع حدثنا الاعمش قال احدثنا وكيل؟ قال حدثنا الاعمش. قيل ابن الجراح - 00:04:32

والاعمى سليمان ابن مهران قال سمعت مجاهدا يعني ابن جبر يحدث من طاووس وابن كيسان عن ابن عباس عبد الله ابن عباس حبر الامة وترجمان القرآن قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين - 00:04:52

مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما يعذبان انهما يعذبان وما يعذبان في كبير النبي عليه الصلاة والسلام اطلع على حال صاحبي القبرين والا فهو لا يعلم الغيب عليه الصلاة والسلام - 00:05:13

الا ما اطلعه الله جل وعلا عليه منه قل لا يعلم من في السماوات والارض الغيب الا الله قل ولو كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير والرسول عليه الصلاة والسلام لا يعلم الغيب - 00:05:40

لكن الله اطلعه جل وعلا على بعض الغيبيات كما هنا انهما يعذبان وما يعذبان في كبير انهما يعذبان وما يعذبان في كبير يعني كبير في

نظرهما امر يسير جاء في بعض الروايات بلى انه كبير يعني في حقيقته - 00:05:57
لان الاستبراء من البول شأنه عظيم بالنسبة للصلاة والذي يعرض الصلاة للبطلان في النهاية كأنه ما صلى وترك الصلاة من عظائم الامور والصلاة اذا لم تشتمل على اركانها وشروطها وواجباتها - 00:06:30
وجودها مثل عدمها وجودها مثل عدمها ولذا قال النبي عليه الصلاة والسلام للمسيء صلي فانك لم تصلي قد يقال انه صلى قد يقول هو صليت يا رسول الله يعني وقفت وقرأت وركعت وسجدت - 00:06:57
هذه صورة الصلاة قد يقول قائل انه صلى لو تأتي الى شخص صلى صلاة بصورتها كما كان النبي عليه الصلاة والسلام يفعلها الا انه ما توظأ فيها خشوع وفيها جميع ما يتطلبه - 00:07:18
او تطلبوا هذه العبادة حتى من السنن واكملها لكنه ما صلى يصدق انك تقول له ما صليت يعني صلاة شرعية صحيحة مسقطة للطلب فكون الفعل كبير من هذه الحيثية انه يعرض هذه العبادة التي اعظم العبادات - 00:07:39
بعد الشهادتين للبطلان وكونه ليس بكبير لان كثير من الناس اعتادوا عدم الاهتمام به انهما يعذبان وما يعذبان في كبير اما لانه في نظرهما ليس بكبير او ان الاحتراز منه ليس بكبير يشق عليهما - 00:08:08
لا يشق الاحتراز منه يعني ما هو بتكليف بشيء صعب يشق على المكلفين البراءة منه في الرواية الاخرى بلى انه كبير. يعني في حقيقة الامر في عظم الذنب كبير وهو من الكبائر - 00:08:39
اما هذا كأنه يشير الى احد القبرين هذا فكان لا يستنزه من بوله او من البول فكان لا يستنزه من البول وهذا هو المطابق للترجمة من البول. والرواية الاخرى التي تليها كان لا يستتر من بوله. فدل على ان - 00:09:06
بدل من الظمير في قوله لا يستنزه من البول قلنا ان ال هذه حملها بعضهم على الجنس وحكم بان جميع الابوال نجسة وهذا القول معروف عند الشافعية حتى لو لم يستنزه من بول الدابة - 00:09:32
الشاه او الناقة او الجمل او غيرها مما يؤكل لحمه يدخل في الحديث على حمله على ان الجنسية تشمل جميع الابوال وقلنا ان بول ما يؤكل لحمه طاهر بدليل ان النبي عليه الصلاة والسلام امر العرانيين ان يشربوا من ابوال الابل - 00:09:59
اما هذا فكان لا يستنزه من البول واما هذا يشير الى الثاني فكان يمشي بالنميمة وكان يمشي بالنميم نقل الكلام على جهة الافساد نقل الكلام على جهة الافساد هذا من عظائم الامور - 00:10:27
لان النمام يفسد بين الناس ولا شك ان المصالح والمفاسد مراعاة في الشرع فيجوز الكذب احيانا ويحرم الصدق احيانا تبعا للمصالح والمفاسد يجوز الكذب اذا كان فيه اصلاح بين المتخاصمين - 00:10:51
ويجوز الكذب ويحرم الصدق في هذه الصورة ما كذبت عليه قال كلام في فلان فنقله شخص الى فلان وصادق نعم بالفعل قال هذا الكلام وترتب على ذلك مفسدة او لم يترتب عليه مفسدة نقل الكلام - 00:11:28
بقصد الافساد ثم بعد ذلك المنقول اليه قال سامحه الله يعني ما ترتب عليه مفسدة لكن هو في الاصل مما يترتب عليه مفسدة ونقل من اجل الافساد هذا محرم ولو كان صدق مطابق للواقع - 00:11:58
واما هذا فكان يمشي بالنميمة والنميمة اعظم من من الغيبة لانها غيبة وزيادة غيبة وزيادة فشأنها اعظم واما هذا فكان يمشي بالنميمة فليحذر الذين ينقلون الكلام بقصد الافساد سواء كان مشافهة او كتابة - 00:12:23
ولو كان على حد زعمه انه مصلح هذا لا شك بتحريمه واذا ترتب عليه مفسدة وظلم بسببه احد زاد الامر فاهم واولى والزم ما على الانسان نجاة نفسه واذا اراد ان يتكلم بكلمة - 00:13:00
يحسب حسابه ويدرسها قبل ان ينطق بها ما الذي يترتب عليها نعم اذا وجد من يبيت نية السوء اما بفرض يريد ان يقتله مثلا او بامرأة يريد ان يفجر بها - 00:13:27
او بمصلحة الجماعة بمصلحة الجماعة وغلب على الظن ذلك لا مانع كما قال الصحابي لاخبرن بك رسول الله لكن لا يجرؤ الانسان ولا يهجم على شيء حتى يتيقن ان المصلحة راجح - 00:13:51

وان الظرر المترتب على فعله متيقن اما مجرد ظنون او شكوك فهذا لا يكفي واعراض المسلمين كما قيل حفرة من حفر النار وحديث المفلس ليس بغائب عن اذهانكم فاذا حرص الانسان - 00:14:18

على اكتساب الحسنات فليحافظ عليها لا يوزعها على اناس لا يحبهم ولا يلتقي معهم في مودة ومحبة يحرص على ان يحفظ حسنات واما هذا فكان يمشي بالنميمة ثم دعا بعسيب - 00:14:48

ثم دعا بعصيب يقول شارح العسيب هو جريد النخل او الجريد من النخل وهو في الحقيقة الغصن قال والجريد او الغصن شديد والغصن من النخل النخلة لها اصل والاصل يتفرع منه - 00:15:15

حسب واسفل العشب العريض منها يسمى الكرم وما عداه يسمى العسيب والفروع المتفرعة عن هذا العسير يسمى جريد فعين بمعنى مفعول لانه يجرد يخرط عند ارادة نزعه ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين - 00:15:52

يعني شقه نصفين ما كسره وجعله قسمين شقه باثنين يعني الطول ما تغير العرظ هو الذي نقص فشقه هذا مفهوم الشق وبخلاف الكسر فشقه باثنين ثم غرس على هذا واحدا - 00:16:28

وعلى هذا واحد غرس كل على كل واحد من الاثنين شق من هذا العسيب وقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا ما لم ييبس قال بعضهم لان الرطب يسبح واذا يبس انقطع التسبيح - 00:16:58

لكن يرد هذا من قوله قوله جل وعلا وان من شيء الا يسبح بحمده وهذا يشمل الرطب واليابس لكن المؤثر في هذا دعاؤه عليه الصلاة والسلام لصاحبه القبرين وشفاعته ان يخفف عنهم العذاب هذه الفترة - 00:17:25

ولذا ليس هذا موضع اقتداء يعني شفاعة من النبي عليه الصلاة والسلام لا تكن لغيره ادع انت ان اجاب الله دعاءك وخفف لا اشكال ولذا يشرع الدعاء لاموات المسلمين بالمغفرة والعفو - 00:17:49

يشرع لجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات وجاء الترغيب في ذلك وان الداعي لهم بهذه الصيغة له بعددهم حسنات الدعاء لكل احد والدعاء لا ينتفع به الا المسلم - 00:18:14

اما ان ياتي شخص الى جريد ويشقه بنصفين او يأتي بعدد من العشب لجمع من القبور يغرزها فيها يقول لعله يخفف هذا من خواصه عليه الصلاة والسلام من خواصه عليه الصلاة والسلام - 00:18:37

وتجدون الناس في بعض الاقطار يفعلون هذا يفعلون هذا وبعضهم يفرش القبر الجريد شريط النخل اللي هو الخوص اللي هو الخوص وتوسع الناس في هذا ووضعوا على القبور الورود تقليدا للنصارى - 00:19:01

يضعون الورود على القبور ولا شك ان هذا لا يجوز بحال لان فيه تشبه بالكفار وابتداع شيء لم يشرع في دين الله واذا سولت نفسه ان هذه الوردة تسبح ما دامت رطبة - 00:19:43

فاكثر ما يستعمل الان الورد الصناعي. من بلاستيك هل هذا يسبح ما دام رطب الا انه التقليد ومع الاسف فشى بين المسلمين وكان يفعل مع الرؤساء والكبار ثم بعد ذلك كن يفعله لمن يريد من يشاء - 00:20:07

وهذا سببه التقليد لاعداء الله واعداء الملة لليهود والنصارى لتتبعن سند من كان قبلكم حذو القذة بالقذة. نسأل الله العافية ثم غرس على هذا واحدا يعني نصفا وعلى هذا واحدا - 00:20:32

وقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا يعني كأن شفاعته مؤقتة ما دامت او ما زالت الرطوبة موجودة والا ليس اللبس والرطوبة بمؤثر لذاته في هذا وانما المؤثر شفاعته عليه الصلاة والسلام - 00:20:55

ودعاؤه لهما وفي الحديث اثبات عذاب القبر خلافا لمن انكره من المعتزلة وغيرهم ودلت عليه دلائل الكتاب والسنة ويوم تقوم الساعة ادخلوا ال فرعون اشد العذاب النار يعرضون عليها غدوا وعشيا - 00:21:21

هذا في البرزخ القبر ثم بعد ذلك يوم تقوم الساعة ادخلوهم اشد العذاب وغير ذلك نصوص كثيرة متظافرة ومتوافرة تبلغ حد التواتر تثبت عذاب القبر وانكره بعض المبتدعة ومنهم المعتزلة - 00:21:48

والحديث في الصحيحين وغيرهما يدل دلالة الظاهرة نص في الباب انهما يعذبان وما يعذبان في الكبير والحديث لا كلام لاحد في في

الصحيحين وغيرهما قال هناد ابن السري في روايته - 00:22:14
يستتر مكان يستنزه الحديث مروي من طريق زهير ابن حرب وهناد بن السري لفظ زهير بن حرب لا يستنزه ولفظها النادس تتر مكان يستنزه الامام ابو داوود رحمه الله بين - 00:22:43
ما يفترقان فيه من الفاظ الحديث ويستتر ويستنزه ويستبرئ معناها واحد قال رحمه الله حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور ام مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه - 00:23:15
قال كان لا يستتر من بوله موافقة للفظ روايتها الناد من بوله يحتاج الى قوله من بوله ما يدل على ان المراد من البول بول الادمي المراد من البول في الحديث بول الادمي - 00:23:42
وقال ابو معاوية محمد ابن خازم الظرير يستنزف موافقا لمن زهير الزهير بن حرب يستنزف قال رحمه الله حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله ابن زياد قال حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب - 00:24:07
عن عبدالرحمن بن حسنة وهو اخو شرحبيل ابن حسنة وحسنة امهما قال انطلقت انا وعمرو بن العاص انطلقت تاء ظمير رفع متصل لا يجوز العطف عليه الا بعد الفصل بالظمير المنفصل - 00:24:39
او فاصل ما انطلقت انا وعمرو بن العاص وان على ظمير رفع متصل عطفت فافصل بالظمير المنفصل او فاصل ما وبلا فصل يرد في النظم يعني في ظرورة الشعر في النظم فاشيا وضعفه اعتقد - 00:25:09
طلقت انا وعمرو بن العاص الى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن حسن وعمرو بن العاص انطلقا الى النبي صلى الله عليه وسلم فخرج عليه الصلاة والسلام ومعه درقة - 00:25:40
ومعه الحال جملة حالية ودرقة ترس من جلد تورس من جلد ومعه درقة ثم استتر بها ثم استتر بها كانت تركز له العنزة ويوضع عليها شيء يستتر به عليه الصلاة والسلام - 00:26:03
ثم بال فقلنا المتحدث الذين او الذين انطلقا معه عليه الصلاة او اليه فقلنا انظروا اليه يبول كما تبول المرأة وهما صحابيان انظروا اليه يبول كما تبول المرأة يعني يبول قاعدا - 00:26:35
ويستتر وكان العرب في الجاهلية يرون خلاف ذلك لا يبالون بكشف عوراتهم ويدعون ان هذا من الرجولة عدم الاهتمام وعدم الاكتراث من الاخرين يظنون له رجولة وان الاستتار شأن النساء - 00:27:08
فكيف يقول هذان الصحابيان هذه المقالة انظروا اليه يبولك كما تبول المرأة فسمع ذلك يعني هذا الانتقاد له عليه الصلاة والسلام يعني كان هذا الامر ليس معروفا بين الرجال استغربوا - 00:27:38
ولا يفعله الا النساء فقالوا انه يبول كما تبول المرأة فالتشبيه تشبيه الحال بالحال حالة البول بحالة البول وليس المراد من ذلك التنقص فليس المراد من ذلك التنقص وانما هو بيان للهيئة - 00:28:04
حالة المرأة تفعل كذا وقد فعل هذا وكانهم ما رأوه قبل ذلك مسار عجب واستغراب من يفعل ما يخالف ما جرى عليه عرب من عادتهم وسمع ذلك وهذا هو المظنون بالصحابة لانهم ينتقصونه - 00:28:30
عليه الصلاة والسلام فسمع ذلك فقال الم تعلموا ما لقي صاحب بني اسرائيل ما لقي صاحب بني اسرائيل كانوا اذا اصابهم البول قطعوا ما اصابه البول منهم فنهاهم فعذب في قبره - 00:28:55
يصيب البول شيء من الثوب يقرض بالمقراض من الجلد يقرض بالمقراض وهذا من الاثار والاغلال التي كانت عليهم والا فالامر في غاية الصعوبة او اذا قطر عليه شيء من البول قرضه بالمقص بالمقراض - 00:29:28
كانوا اذا اصابهم البول قطعوا ما اصابه البول منهم فنهاهم فنهاهم لا تفعلوا هذا لان فيه مشقة عليكم فعذب في قبره لانه نهاهم عن عن هذه الطهارة نهاهم عن هذه الطهارة - 00:29:54
فصار حكمه حكم من زاول النجاسة لانه ما دام نهاهم فالظاهر انه ما يصنع الذي نهوه عنه ما يقرظ بينهاهم عن القرظ وهو يفعله نعم ما يمكن ما دام نهاهم عن القرض - 00:30:28

وقطع ما اصابه البول مؤكد انه لا يفعل ما يقطع فعذب في قبره ولهذا ينتبه الانسان لنفسه فاذا رأى احدا من اهل الاحتياط والتثبت لا ينهاه عن ذلك ولا يقول له انت شددت على نفسك انت - 00:30:54

لا سيما اذا كان له اصل في الشرع ما لا اصل له في الشرع فهذا امر معروف هذا شرعهم هذا شرعهم ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا - 00:31:22

ديننا دين اليسر لا دين العسر ووجد بعض الامور في الشرائع السابقة فيها مشقة شديدة او فيها شيء قد لا يطاق فنهاهم فعذب في قبره قال ابو داوود قال منصور - 00:31:44

ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلم عن ابي موسى في هذا الحديث قال جلد احدهم ان هناك قطعوا ما اصابه البول منهم وهذا يشمل الثوب والجلد ثم في رواية - 00:32:11

منصور عن ابي وائل عن ابي موسى في هذا الحديث قال جلد احدهم وقال عاصم عن ابي وائل عاصم ابن ابي النجود عن ابي وائل شقيق ابن سلمة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جسد احدهم - 00:32:40

وقالوا عن الرواية الاخيرة رواية عاصم انها من كرة واما رواية منصور فهي مصحح طيب كيف نقول من كرة والجسد والجلد واحد قال بعضهم ان الجلد لا يعني جلد الانسان - 00:33:00

وانما جلد ما الجلد الذي يلبسه الانسان كالفراء مثلا ونحوها قطع الثوب يقطع اي شيء مثل الجلد وغيره مما يستدفأ به لكن جسد احدهم هذا نص وحينئذ تكون فيه مخالفة - 00:33:23

لان جلد احدهم وان كان الظاهر من جلد احدهم انه هو الجسد لكن قالوا عاصم لا لا يحتمل تفرده لا يحتمل تفرده لما في حفظه من سوء بينه اهل العلم - 00:33:53

وعلى كل حال الحديث فيه الاحتياط والتحري والتبرأ من البول والاستنزاف والاستتار من البول والاستتار عن اعين الناس والحديث بالصحيحين لكن بلفظ ثوب احدهم كانوا اذا اصاب ثوب احدهم قطعوا ما اصابه - 00:34:15

وعلى كل حال سواء ثبتت الجلد والجسد مع ان رواية منصور مصححة عند اهل العلم التي في جلد احدهم والاحتمال قائم على انه الجلد المراد به الجسد او الجلد الذي يلبسه الانسان - 00:35:05

فيكون موافقا لثوبه من ثوب احدهم وهذا لا يعنينا يعني يدل على ان الشرائع السابقة فيها شيء من الشدة والعسر بخلاف شريعتنا المبنية على التيسير فنحن نكتفي بالغسل هذا شرعنا - 00:35:25

عندهم ما في الا القطع بالمقراظ بالمقص حتى قطع الثوب بالمقص فيه عسر في عسر فلما قلنا ان المقصود جزء الانسان او جسد الانسان حتى الجلد الذي يلبسه الانسان او الثوب الذي يلبسه الانسان - 00:35:52

اذا اصابته نجاسة يقطع هذا فيه عسر وشريعتنا مبنية على التخفيف والتيسير فاكتفي بغسل النجاسة ببعض روايات الحديث ما يدل على انه بال قاعدة وهذا مسار كلامهم في من قولهم انظروا اليه يبول كما تبول المرأة - 00:36:14

صاحب بني اسرائيل الذي نهاهم عن التحري والاستبراء المناسب لشرعهم عذب في قبره كما جاء في الحديث وهو صحيح موسى عليه السلام كان يستتر كان يستتر فاذاه قومه بسبب استتاره - 00:36:44

يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها مكان يستتر عنهم وهم يبول بعضهم امام بعض كما يفعل غير المسلمين في الاقطار - 00:37:33

غاظهم ذلك ليش يعني ترفع عن طريقتهم وعادتهم وجادتهم قالوا انه ادر قالوا انه ادر يعني لو كان سوي ما في علة ولا عاهة لفعل مثل ما فعلنا لكن لما كان يستتر - 00:38:07

فيه فيه عيب وقالوا انه ادم عظيم الخصيتين فاغتسل مرة ووضع ثوبه على حجر فهرب الحجر بثوبه ليمر على جمع من بني اسرائيل لتظهر لهم براءته مما اتهموه به فتبع الحجر - 00:38:33

ومعه عصا ثوبي حجر ثوبي حجر لما اطلعوا عليه وقف الحجر اخذ الثوب فصار يضرب الحجر وكان فيه ندبات من اثر الضرب هذه

طريقة الانبياء الاستتار وهي سنتهم وشرعتهم ومن يخالفهم - 00:39:12
ولا يستنوا بسننهم يفعل مثل هذا وينتقد من يفعل من يستتر قال رحمه الله باب البول قائما قال حدثنا حفص بن عمر ومسلم ابن ابراهيم قالا حدثنا شعبة حفص بن عمر ومسلم وابراهيم قالا حدثنا شعبة - 00:39:44
وحدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة وهذا لفظ حفص الاول يعني الحديث يرويه ابو داوود من طريق ثلاثة حفص بن عمر ومسلم ومسدد حفص بن عمر ومسلم ابراهيم يرويانه عن شعبة - 00:40:16
ومسدد يرويه عن ابي عوانة ثم بي ان صاحب اللفظ وهذا لفظ حفص يعني ابن عمر عن سليمان تيمي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:40:38
سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فمسح على خفيه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سباطة قوم السباطي هي موضع القمامة مكان يلقى فيه الزبل والنفايات وكان موجودا - 00:41:01
الى وقت ليس ببعيد كل قوم لهم موضع يجعلون فيه قمم قممته وفي كل بيت موضع يجعل فيه هذه النفايات وفيه تقضى الحاجة فالنبي عليه الصلاة والسلام اتى سباطة القوم - 00:41:34
فبال قائما ثم دعا بماء فمسح على خفيه يعني توضأ ثم مسح على خفيه والسباطة المكان اللي تلقى فيه القمامة والنفايات وتكون مرفقا لاصحاب الحي والنبي عليه الصلاة والسلام اتى الى هذا المكان فبال فيه - 00:42:01
ولم يحفظ انه ولم يحفظ انه عليه الصلاة والسلام استأذن منهم لم يحفظ انه استأذن منه ما يدل على ان الانسان اذا ضمن ان من بينه وبينه دالة وميانة وانه لا يكره - 00:42:28
ان يستخدم شيئا من متاعه واثاثه انه لا يحتاج الى استئذان اما اذا عرف ان هناك مشاحة وانه لا يأذن له الا ان يستأذن فلابد ان يستأذن النبي عليه الصلاة والسلام كل الناس يتشرفون - 00:42:57
بان بان يستخدم شيئا من متاعهم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما في الحديث السابق يبول كما تبول النساء يعني من قعود كما جاء في بعض الروايات وهنا - 00:43:20
لا قائم والاصل من حاله عليه الصلاة والسلام انه يبول قاعدا لانه استر وامن من الرشاش فاذا استتر الانسان وامن الرشاش جاز له ان يبول قائما بهذين الشرطين والنبي عليه الصلاة والسلام استتر - 00:43:40
بحذيفة لانه كما سيأتي بالروايات اللاحقة فذهبت اتباعد فقال ادنه فدنوت حتى كنت عند عقبيه قريب منه هنا حصل الستر ومعلوم ان السباتة دمثة منثالة لا يرتد فيها البول فامن الرشاش - 00:44:12
اما لو جاء شخص الى الاسفلت مثلا او الرصيف فاراد ان يبول لا بال قائما لابد ان يرتد اليه ولابد ان يصيبه منه شيء لكن لو كان المكان دمسا واضافة الى ان السباطة - 00:44:46
ليست بنظيفة فاذا بال قائما يخشى ان يصيب ثوبه شيء منها وايضا فعله عليه الصلاة والسلام لبيان الجواز ولا في مكان مناسب قريب الا هذه السباطة قال بعضهم لعله صلى الله عليه وسلم انشغل بحديث مع قوم او مع وفد حتى - 00:45:08
حصره البول فاضطر ان يبول قريبا ثم وجد غير هذه الصباطة وايضا البول الا يصاحبه صوت ولا رائحة كما هو شأن الغائط والا فقد تقدم انه عليه الصلاة والسلام اذا اراد المذهب ابعد - 00:45:40
يبعد عن انظار الناس وعن اسماعهم لانه لو كان لقضاء الحاجة من الغائط وجلس ليقضي حاجته قريبا من الناس هناك روائح وهناك اصوات قد يصاحبه رائحة وصوت يتقزز بها الناس وايضا منظره ما هو مثلا منظر البول - 00:46:05
الذي هو قريب من الماء عادته انه يبعد اذا اراد المذهب ابعد وهنا السبب في كوني بال قريبا لانه مثل ما ذكر بعض اهل العلم انه كان في مجلس مع قوم او وفد - 00:46:32
فحصره البول ولو حبسه لتظرر فبال في اقرب مكان يمكن البول فيه وعلى هذا البول من قيام جائز بالشرطين اللذين ذكرتهما وهو شريطة ان يستتر وان يأمن الرشاش وعائشة رضي الله عنها تقول من حدثكم - 00:46:54

ان النبي صلى الله عليه وسلم بال قائم فقد كذب طيب ما الحديث في الصحيحين واخرجه الخمسة مع الصحيحين اخرجه الجماعة لا مجال للشك فيه وعائشة تقول من حدثكم انه عليه الصلاة والسلام قام بال قائم وقد كذب - 00:47:22

والمراد بذلك على حد علمها على حد علمها وفي هذه القضية وهذه في هذه القضية مهما اطلعت عليه فهي تنفي على حسب علمها وبعضهم يقول ان العرب كانت تستشفي بالبول قائما من وجع الصلب - 00:47:45

من وجع الصلب ظهر وبعضهم يقول من وجع البطن وبعضهم بال قائما لجرح كان بمأبضه عليه الصلاة والسلام والمأبض باطن الركبة وكل هذه علل منها ما يثبت ومنها ما لا يثبت. لكن - 00:48:14

ما دام بال قائما عليه الصلاة والسلام فلا مانع من ذلك وفعله لبيان الجواز وفي هارات من بلاد المشرق يقول بعضهم انهم يبولون من قيام ولو مرة في السنة تطبيقا لهذه السنة - 00:48:42

تطبيقا لهذه السنة. يبقى ان الاصل البول من قعود وهذه عادة هذه عادته وهذا ديدنه عليه الصلاة والسلام واذا وجد المقتضي لذلك لا مانع من ان يبول الانسان قائما لو بال الانسان من غير سبب قائما وتحقق فيه الشرطان لا يلام - 00:49:08

لان النبي عليه الصلاة والسلام فعله قال ابو داوود قال مسدد قال فذهبت قال يعني حذيفة ابن اليمان الصحابي الجليل راوي الحديث فذهبت اتباعد فذهبت اتباعد عنه عليه الصلاة والسلام - 00:49:31

لان الانسان يصعب عليه ويشق عليه ان يقرب منه احد وهو في وضع غير مناسب والوضع في قضاء الحاجة وضع ليس بمناسب فظن حذيفة ان هذا مطلب له عليه الصلاة والسلام فتباعد - 00:50:00

وظن انه من كريم خلقه ما قال له ابعد قال فذهبت اتباعت فدعاني فدعاني حتى كنت عند عقبه دعاني حتى كنت عند عقبه عليه الصلاة والسلام ليستتر به من جهة ولان التباعد - 00:50:24

في مسألة البول لا تلزم مثل التباعد عند ارادة الغائط لما ذكرنا قال رحمه الله بعد ذلك باب في الرجل يبول بالليل في الاناء ثم يضعه عنده باب في الرجل - 00:50:52

يبول في الليل في الاناء ثم يضعه عنده طيب والمرأة يصلح ولا ما تصلح الحكم واحد والنساء يدخلن في خطاب الرجال والترجمة من المؤلف لان القضية حصلت للرسول عليه الصلاة والسلام - 00:51:23

وفي حكمه جميع الرجال لان الاصل التشريع والنساء شقائق الرجال حكم واحد يعني لو ان امرأة وضعت لها قدح او اناء تبول فيه كما كان يفعله عليه الصلاة والسلام لا سيما اذا دعت الى ذلك الحاجة - 00:51:51

ولنعلم انهم كانوا يتعبون اذا ارادوا قضاء الحاجة لا بد يخرج الى الفضاء اخرج الى الفضاء البيوت ما فيها كنف وليس فيها حشوش الان محل قضاء الحاجة بغرفة النوم فهل من داع لان يوظع اناء او قدح - 00:52:13

ما في داعي ما يحتاج ولا تلبس ثوبك وهم يحتاجون الى ان يذهبوا الى الاماكن المنخفظة من اجل ان يستتروا بها وقد تكون بعيدة وقد يكون الجو بارد هناك مشقة - 00:52:38

لكن الله رحمهم بقلة الاكل وقلة ما يؤكل فتجدهم لا يذهبون الى هذه الاماكن في القليل النادر تصورن لو وظعنا الان نحتاج الى ان نذهب الى مكان بعيد لنقضي الحاجة - 00:52:58

في البراري بين الاشجار ولا في المنخفضات ولا كذا ووظعنا اللي عايشين عليه الان كم يشرب الانسان من لتر من الماء ومن الشاي ومن المشروبات الاخرى وكم يأكل من انواع المأكولات من النعم التي لا تعد ولا تحصى - 00:53:21

كان وقته كله رايح جاي لكن الان ها الكنف اه رحمة من الله جل وعلا باب في الرجل ومثله المرأة يبول بالليل. ومثله البول بالنهار. اذا وجد اصل الحكم فلا فرق بين الليل والنهار - 00:53:40

نعم قد تكون المشقة بالليل اشد منها بالنهار بالليل في الاناء ما يقول الواحد الا الله ما يجوز تنجس الاناء الرسول عليه الصلاة والسلام فعله ثم يضعه عنده انه كان يوضع - 00:54:00

تحت سريره عليه الصلاة والسلام جاء في بعض الاثار ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول لا تدخل بيتا فيه بول وهذا الحديث صحيح

فيقول المؤلف رحمه الله حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا حجاج عن ابن جريج - 00:54:20
عن حكيمة بنتي اميمة بنت رقيقة حكيمة بنت اميمة بنت رقيقة قالوا حكيمة هذه في عداد المجهولين مجهولة ورقيقة صحابية اه اميمة صحابية ورقيقة قالوا هي اخت خديجة بنت خويلد ام المؤمنين - 00:54:49
الذنب لا قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا حجاج عن ابن جريج عن حكيمة بنت اميمة بنتي رقيقة الاسماء الثلاثة على نسق مصغرات وهن من النساء - 00:55:27
وحكيمة امها اميمة وجدتها رقية وقلنا حكيمة لا يروي عنها الا ابن جريج فهي مجهولة عند اهل العلم واميمة صحابية وهي الراوية للحديث وجدتها رقيقة قالوا انها اخت خديجة بنت خويلد - 00:55:56
ام المؤمنين عن امها اميمة انها قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح قدح الاناء الوعاء وهو بفتحتين قدح والقدر بكسر القاف واسكان الدال واحد هاه ها واحد القداح - 00:56:24
وهذا واحد الاقداح والقداح التي يستهان بها التي يستهان بها اعواد توضع يستهان بها كان النبي عليه الصلاة والسلام قدح من عيدان من عيدان بفتح العين والعيدان النخل الطوال النخل الطوال - 00:57:14
يقال له عيدان والواحدة عيدانة الجذع جذع النخل كان يتخذ منه اواني واقداح يؤخذ منه ما يستفاد منه في اطحن يوضع اناء منه ويوضع فيه الحب ويهرس بالمهراس فيستفاد منه الى وقت قريب ويستعمل - 00:57:47
وهو موجود في بعض المتاحف الان وينشر اصول النخل تنشر وتوضع اخشاب ويصنع منها ابواب وسائر استعمالات وما كان الناس ما كان المسلمون يحتاجون الى غيرهم بشيء ابدا. البتة كل شيء عندهم يصنع محليا - 00:58:26
ما يحتاجون الى ان يستوردوا من عدوهم شيء كل شيء صنع محلي مما اتاهم الله جل وعلا ولا يحتاجون الى اكثر مما عندهم بخلاف وظعنا الان لما انفتحت الدنيا وظهر الترف في المسلمين - 00:58:56
صاروا بحاجة الى العدو في كل شيء حتى القلال الخلال الذي تخلل به الاسنان يستوردونه من عدوهم ولا شك ان هذا خطر ينبغي ان يدرس الامر بعناية لانه اذا كان امرك بيد عدوك وتحتاج اليه في كل شيء - 00:59:22
ذلك وقطع عنك ما اعتدت عليه فالظريبة ليست سهلة فعلى المسلمين ان يخططوا لانفسهم ولمستقبلهم وللاجيال القادمة بحيث يستغنوا عن عن عدوهم كما جاء في الحديث او عدو ملكته امري - 00:59:49
هذا يستعاذ منه فعلى المسلمين وعلى ولاة الامور اهل الحل والعقد انتبهوا لهذا انت بحاجة اليهم في كل شيء ما ما تستطيع ان تقوم بامرك وبشأنك تصير يصيرون يتحكمون فيك - 01:00:21
ويقول ابن القيم رحمه الله واي اغتراب هذا في سنة في القرن الثامن اواخر السابع ايوة اي اغتراب فوق غربتنا التي لها اضحت الاعداء فينا تحكموا صار امرك عندهم ومصالحك وحاجاتك من عندهم ما استغنيت عنهم - 01:00:43
طريقة ان ان ترتمي في احضانه لكن كانوا في السابق ما في شيء يحتاج اليه كل انسان يصنع حاجته من بيئته ولو نظرنا الى ما ذكره اهل العلم في فوائد النخلة - 01:01:11
الحديث حديث ابن عمر في البخاري لما سألهم عن النخلة التي شبه المؤمن ذكروا فوائد كثيرة جدا وما كان الناس يحتاجون الا الى التمر والماء انطئن زادوا على ذلك فالى اللبن - 01:01:29
والعيش البر خلاص يكفي والنبي عليه الصلاة والسلام افضل الخلق واكمل الخلق يرى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة اهله في شهرين ما يوقد في بيته نار وفارس والروم والكفار يتمتعون - 01:01:50
بملاذ الدنيا وشهواتها ولو كانت تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى منها كافر شربة ماء فهذه مسؤولية كبيرة يجب ان يتنبه لها لانك اذا استغنيت عن عدوك هابك حسب لك الف حساب - 01:02:12
بخلاف ما اذا احتجت اليه في كل شيء لان هذا الترف له ظريبة له ظريبة وذكر في مواضع من النصوص بسبعة مواضع كلها سيقت مساق الذم كان النبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره - 01:02:35

النبي عليه الصلاة والسلام كان ينام على سرير يرتفع به عن الارض لانه يكون انظف للفراش من التراب والغبار والحشرات وغير ذلك تحت سرير يبول فيه بالليل. هذا القدح يبول فيه بالليل - 01:03:04
ويوضع تحت السرير حتى الصباح يفرغ ويغسل ليوضع له من الليلة القادمة فهذا يدل على جواز ذلك وانه لا سيما عند الحاجة الى ذلك قد يكون النبي عليه الصلاة والسلام اتخذ هذا القدح لما كبر سنه وثقل - 01:03:26
وصار يصعب عليه الخروج الى المناصع لقضاء الحاجة ومع ذلك لو اتخذه الانسان ما يلام مع قلة الداعي اليه الان مثل الداعي سابقا قال رحمه الله باب المواضع باب المواضع التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول فيها - 01:03:49
شو هون طالب من الاعرابي في رواية من سنن ابي داوود رواية ابن الاعرابي كما نبهنا مرارا ان السنن كغيرها من كتب السنة لها روايات وفي بعضها من الزيادات ما لا يوجد في بعض - 01:04:27
فيه رواية من الاعرابي التي في هذه الزيادة وما فيها جديد ما فيها جديد قال قال ابن اعرابي يعني يروى الحديث من طريق غير محمد بن عيسى والحديث له شواهد - 01:04:54
يرتفع به او يرتفع بها الى ان يكون حسنا وقد يصل ببعضها الى الصحيح والا بمفرده عرفنا ان حكيمة مجهولة لا يصل الى درجة الحسن الا بطرقه باب المواضع التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول فيها - 01:05:18
قال رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا اللاعنين - 01:05:45
اتقوا اللاعنين سماهما باسم ما يسببانه وهو اللعن سماهما لا عينين لانهما يسببان اللعن ويجلبانه لفاعلي لفاعلهما اتقوا اللاعنين قالوا ومن لاعنان عن الصحابة سمعوا هذا اللفظ واللعن ليس بالسهل - 01:06:05
لانه المؤمن كقتله كما في الحديث الصحيح لعن المؤمن كالقتل اتقوا اللاعنين قالوا ومن لاعنان يا رسول الله من اجل ان يجتنب قال الذي يتخلى في طريق الناس او ظلهم - 01:06:48
الذي تخلى يقضي حاجته في طريق الناس لا شك ان الناس يتأذون به او ظلهم الذي يستظلون به ويجلسون فيه اماطة الاذى عن الطريق صدقة فكيف بوظع النجاسة فيه لا شك انه جالب للعن لان - 01:07:09
لان الانسان اذا وطئ الاذى وطئ النجاسة وطئ الغائط وشبهه متنجس قدمه او نعله لا يبعد ان يقول لعن الله من فعله والمكان الذي يستظل به الناس ويرتاحون فيه وقد يكون محل لبيعهم وشرائهم - 01:07:43
او لحديثهم وانسهم اذا تخلى فيه شخص لا يبعد ان يقال لعنه الله فلابد من اتقاء هذين الامرين وجعل الانسان بينه وبينهما وقاية بترك هذا التخلي في هذه المواضع اذا كان هذا الظل - 01:08:15
مكان لفعل مباح او فعل مستحب مثلا لكن اذا كان يجتمع به من يجتمع لاذية الناس لاذية الناس او يغتابون فيه الناس او يخططون فيه لامور سيئة نعرف النوم انما منع - 01:08:50
لان الناس يستفيدون منه ويحتاجون اليه لكن اذا كان من اجل الحيلولة بينه وبين الناس فالامور بمقاصدها طيب بعض الناس ما يتخلى هو لكنه يتسبب في الحيلولة بين الناس وبين هذا المكان - 01:09:26
ان بعض السيارات لا سيما القديمة تلوث تلوث الاماكن وتجدون عند ابواب الناس اثار لهذه السيارات القديمة الزيوت وما الزيوت كلها تؤذي المارة لا شك ان هذا اتقاؤه لابد منه لكن لا يصل الى حد - 01:09:57
مع النجاسة لانها مواد طاهرة ليست بنجسة لكنها ملوثة ومؤذية وقد تتسبب في سقوط بعض الناس ينزلق وقد يتعرض لكسر مثلا فتتقى هذه الامور بقدر المستطاع يتخلى في طريق الناس او ظلهم - 01:10:26
وهذا الحديث مخرج في صحيح مسلم قال رحمه الله حدثنا اسحاق بن سويد الرملي وعمر بن الخطاب ابو حفص الان لما قدم اسحاق بن سويد الرمل على عمر ابن الخطاب - 01:10:56
متجه ولا غير متجه كيف يقدم اسحاق بن سويد الرملي على عمر بن الخطاب ابي حفص اه شو يعني ليس المراد بعمر بن الخطاب

الخليفة الراشد تعاني الخلفاء الراشدين واحد العشرة المبشرين يساوون. هذا متأخر جدا - 01:11:17
من شيوخ ابي داوود من الطبقة الحادية عشرة لان المطابقة في الاسم احيانا يتطابق عشرة اشخاص لا سيما اذا كان الشخص من المشاهير اسمه اسم مشهور وسمى ولده باسم مشهور مثلا - 01:11:51
الخليل ابن احمد سبعة الخليل ابن احمد سبعة وعمر بن الخطاب كم كتير من الناس اذا كان اسمه الخطاب لا بد ان يسمي عمر وعبدالعزيز لا بد يسمي عمر من اجل عمر ابن عبد العزيز - 01:12:16
والوليد يسميه خالد من اجل خالد ابن الوليد. فتجدون التوافق والتطابق في الاسماء يتعدد احيانا الى عشرة و هذا الامثلة عليه في كتب المصطلح كثيرة حدثنا اسحاق بن سويد الرملي وعمر بن الخطاب ابو حفص - 01:12:40
وحديثه اتم يعني من حديث اسحاق بن سويد ان سعيد ابن الحكم حدثهم قال اخبرنا نافع بن يزيد نافع بن يزيد قال حدثني حيوة بن شريح ان ابا سعيد الحميري - 01:13:08
ان ابا سعيد الحميري حدثه عن معاذ ابن جبل وابو سعيد الحميري فيه كلام لاهل العلم وهو مع ذلك لم يلقى معاذ ابن جبل ولم يسمع منه والحديث فيه انقطاع - 01:13:33
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الملاعن الثلاثة الحديث الذي قبله اللاعنان وهو في صحيح مسلم وهنا قال الملاعن الثلاثة البراز في الموارد قارعة الطريق وهذا يشهد له - 01:13:54
ما في الحديث السابق والظل كذلك الكلام في البراز في الموارد الزائد الذي لا يشهد له ما تقدم وراويه ابو سعيد الحميري مظعف والحديث فيه انقطاع لانه لم يسمع من معاذ بن جبل - 01:14:21
لتبقى هذه هذا هذا الامر الثالث الذي لا يشهد له ما تقدم يبقى ضعيف مع انه محسن عند جمع من اهل العلم لان لان الحديث له اصل والبراز في الموارد - 01:14:51
لا شك ان موارد الناس التي يستقون منها الماء لا شك ان تلويثها يتضرر به الناس وليس باقل ظرر من الظل الناس يحتاجون الى هذه الموارد وقد تنساب هذه النجاسة - 01:15:16
او تجرفها السيول الى ان تقع في هذا المورد فيكون حينئذ الامر اشد من الظل المجرد الذي قد يحتاج اليه او لا يحتاج اليه لكن الحاجة الى الموارد التي فيها الماء ويستقي منها الناس لا شك انها اشد والناس كلهم لا يستغنون عنها - 01:15:44
اتقوا الملاعن الثلاثة البراز الذي هو التغوط في الموارد التي هي اماكن المياه التي يستقي منها الناس وقارعة الطريق الطريق الذي يسلكه الناس وقيل له قارعة لان الاقدام تقرعه لان الاقدام - 01:16:15
تقرع اقدام بني ادم واقدام الحيوانات وغيرها ممن يسلك هذا الطريق والظل تقدم والشيء هو مرسل لان فيه انقطاع لان ابا سعيد الحميري لم يسمع من معاذ فالخبر منقطع ويطلق الارسال بازاء الانقطاع - 01:16:38
ازاء الانقطاع هو كثير في تعبير اهل العلم و قال في في الالفية مرفوع تابع على المشهور ومرسل او قيده بالكبير او سقط راو او سبت راو منه ذو اقوالي - 01:17:19
لمجرد ما يسقط من اسناده راوي يطلق عليه مرسل ومن يقابل الارسال بالاتصال فيقول وصله فلان وارسله فلان يريد بها هذا هذا التعريف وهو كثير في كلام اهل العلم من اهل الحديث والفقهاء والاصوليين وغيرهم - 01:17:48
قال مرسل وهو من فرد به اهل مصر لان رؤته كلهم مصريون هذا من لطائف الاسناد ها تمرد به في في الاخرة يعني ما يلزم انه لا يوجد عند غيرهم - 01:18:18
لا يلزم ان يكون الاسناد كله مصريون اذا كان غالبه اطلقوا عليه تجوزا اللهم امين وهذا خط مغربي تخفى بعض حروفه لكن مفاده ان شخصا خطب ابنة عمه ثم قال فيها على - 01:18:39
اشياء يعني كأنه تحدث عنها بعد ان رآها وذكر فيها عيوب فنقله شخص ممن سمعه الى الاب فاقسم ابوها الا يكلم ابن عمها يعني ابن اخيه بحجة انه سب ابنته - 01:19:10

وابن العم ندم على ذلك وحاول الاتصال باب الفتاة لكنه رفظ وهو يقول انه لن يكلمه ما دام حيا ويريد ان يستسمحه لو قبل السؤال هذا المخطئ لا تقبل اعماله - 01:19:32

ما زال ابن عمه ساخطا عليه وهو يريد او يشهد يرغب لكن ابن عمه رفظ على كل حال هذا الذي تحدث للمجالس عن بنت عمه بعد ان رآها هذا عليه كفل - 01:19:56

واخطأ في هذا والمسألة مسألة امانة ولا يجوز لمن رأى مخطوبته ان يتحدث بما فيها من عيوب يعني لو جاء شخص يستشيره وفيها عيب مؤثر ومن باب النصيحة لا من باب الفظيحة - 01:20:18

ونشر العيوب قال له ابحث عن غيرها او لا انصحك بها وان اصر عليه واخبره سرا من باب النصيحة فالدين النصيحة لكن هذا تحدث وجاء واحد ممن سمع ونقل الكلام وهذا نمام بلا شك - 01:20:40

الثاني نمام مشى بالنميمة وحصلت من جراء نميمته القطيعة فهو داخل في حديث الباب ولا يدخل الجنة قتات النمام المسألة ليست سهلة لكن لما ندم هذا الخاطب وذهب واستسمح عمه او ابن عمه - 01:20:59

اعترف بذنبه كذا ينبغي ان يقبل عذر تقال عثرته والعفو مطلوب وان تعفو اقرب للتقوى والتائب كمن لا ذنب له على كل حال على الاطراف كلها ان تلتزم بشرع الله - 01:21:30

وان لا يعود هذا الشخص لنشر مثل هذا الكلام والنمام يتوب الى الله جل وعلا من خطيئته ومعصيته ولا ينقل كلاما يترتب عليه ظرر بالاخرين وهذا العم ابو البنت عليه ان يقبل عثرة - 01:21:58

قريبه ويكلمه لا يهجره يقول هل قوله اتقوا اللاعنين يدل على جواز اللعن في تلك الحالة؟ استنبطه بعض اهل العلم لكنه في اصله بيان واقع ان الناس يلعنون من يفعل هذا - 01:22:20

يلعنون من يفعل هذا يقول كيف نوفق بين حديس المجوز ادخال البول في البيوت خلال الليل يعني في حديث الباب وبين حديث الدال على ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول - 01:22:47

حدث الباب صحيح واستدل به بعضهم على ضعف ما جاء من الاحاديث التي تدل على ان الملائكة لانها معارضة لما هو اقوى منها هذا يقول تمر بي اوقات بين الحين والاخر - 01:23:07

تفطر فيها همتي عن طلب العلم بماذا تنصحني فيه كتب وفيه اشرطة فيها الحديث عن الهمة في طلب العلم يرجع اليها يقول هناك قلة من العلماء ممن يقول ان الجرح والتعديل محصول في القرون الثلاثة - 01:23:30

ممن ممن يترتب عليهم تصحيح الاحاديث وظعفها وقد رأينا هناك كتبا صنفت فيما بعد بعد ذلك الميزان الحافظ الذهبي في القرن الثامن واللسان لابن حجر في القرن التاسع ومن جرى مجراه من فم وجه ذلك - 01:23:53

وهل الجرح والتعديل باق الى عصرنا؟ وما الفائدة المترتبة على ذلك اولا الكتب التي الفت في الجرح من قبل المتأخرين كميزان الاعتدال ولسان الميزان وغيرها من كتب الضعفاء او الثقات او المجروحين او ما اشبه ذلك. كلها تتحدث عن الرواة - 01:24:17

الرواة الذين يترتب على توثيقهم تصحيح الاحاديث ويترتب على تظعيفهم تظعيف الاحاديث تناولوا بعض العلماء من المبتدعة الذين تعدى ظررهم بل ان الذهب يتحدث عن بعض المبتدعة الذين تعدى ضررهم - 01:24:40

الى الامة مستشرى شرهم واثروا تأثيرا بالغا هؤلاء لابد من بيان خطرهم وضررهم وكذلك ابن حجر في اللسان لانه فرع عن الميزان احد الاسئلة كثيرة يقول هل الرجلان اللذان يعذبان - 01:25:13

من امته صلى الله عليه وسلم هذا الذي يظهر وان قال بعضهم انهم من المنافقين او قال بعضهم انهم من اليهود لكن عذاب المنافقين وعذاب اليهود لا يترتب على هاتين المعصيتين - 01:25:41

انما يعذبون لكفرهم بالله جل وعلا اما ظاهرا واما باطنا كما قيل في المرأة التي حبست الهرة قال بعضهم انها يهودية دخلت امرأة النار في هرة وهذا ما ينسب لعائشة رضي الله عنها - 01:26:04

انها قالت من اليهود اما المسلم فلن يعذب بسبب هذه الهر الباء التي او في التي للسببية تدل على ان سبب العذاب هذا عدم الاستنزاه

من البول والمشي بالنميمة يعذب اليهودي لانه يمشي بالنميمة - 01:26:30
ها اليهودي يعذب من انه يمشي بالنميمة او لانه لا يستلزم من بولها الامر اعظم من ذلك. والمرأة التي حبست الهرة دخلت النار في هرة هل لانها كانت يهودية ثم ينسى يكون سبب العذاب هو حبس هذه الهرة - 01:26:54
اذ يظهر انهم على الجاد على المسلم مسلمين والمرأة ايضا كانت وان كانت من بني اسرائيل لانها قبل ان تنسى شريعته وهذا جرمها وهذه جنايتها والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 01:27:18
وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:27:37